

Distr.: Limited
23 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الرئيس

١ - الهيئات الفرعية

١ - اضطلعت اللجنة الخاصة بعملها خلال دوراتها السابقة بأن نظرت مباشرة في البنود في جلساتها العامة. واجتماعات المكتب مفتوحة أمام جميع أعضاء اللجنة الخاصة. وأخذت اللجنة الخاصة تعتمد بصورة متزايدة على المشاورات غير الرسمية، ساعة بذلك إلى إبقاء عدد اجتماعاتها الرسمية عند الحد الأدنى.

٢ - ويوصي الرئيس بأن تواصل اللجنة الخاصة عقد اجتماعات غير رسمية إلى أقصى حد ممكن. وقد يود الرئيس، في أثناء ذلك، أن يناقش مع المكتب المسائل الملحة والمحددة.

٢ - توزيع البنود وإجراءات النظر فيها

٣ - تُرفق بهذه المذكرة قائمة بالمسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها خلال هذا العام. وهي تتضمن قرارات اتخذتها اللجنة الخاصة، مع إشارة إلى الإجراء الذي قد ترغب اللجنة في اتباعه إزاء كل بند. وفي هذا الصدد، يود الرئيس أن يوجه انتباه اللجنة الخاصة تحديداً إلى الفقرة ٧ (د) من قرار الجمعية العامة ١١٧/٦٥، التي طُلب فيها إلى اللجنة الخاصة إعداد برنامج عمل بناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة، ووضعها في صيغته النهائية، في أقرب وقت ممكن، وبالتعاون مع الدولة المعنية القائمة بالإدارة ومع الإقليم المعني، لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة والقرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.



٤ - وينبغي للجنة الخاصة أن تأخذ في اعتبارها القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين فيما يتصل بأعمال اللجنة، على النحو المدرج في مذكرة الأمين العام بشأن هذا الموضوع (A/AC.109/2011/L.1). ومن المفهوم أيضا أن تسترشد اللجنة الخاصة بقرار الجمعية العامة ١٩٩/٦٥، الذي أهاب بالدول الأعضاء أن تكثف جهودها لمواصلة تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار^(١)، وأن تتعاون مع اللجنة الخاصة على تحديث الخطة عند الاقتضاء، لكي تُستخدم كأساس لخطة عمل للعقد الدولي الثالث.

٣ - ترتيب أولويات النظر في البنود

٥ - سيجري الرئيس مشاورات بشأن ترتيب أولويات النظر في البنود في الجلسات العامة، وكذلك بشأن الأنشطة المحددة المتوخاة بموجب خطة عمل العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

٦ - وإلى أن يتم ذلك، يُقترح أن تضطلع اللجنة الخاصة بأعمالها الموضوعية وفقا لجدول الاجتماعات الذي وافقت عليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين^(٢).

٤ - توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة

٧ - يُقترح أن تواصل اللجنة، وفقا لممارستها المرعية، صياغة المقررات بالشكل الذي تأخذ به الجمعية العامة، وأن تقدمها إلى الجمعية في دورتها السادسة والستين. وقد ترغب اللجنة الخاصة أيضا في أن توصي مقررها بمواصلة اتباع الشكل المتبع لتقريرها إلى الجمعية العامة.

٥ - استخدام موارد خدمة المؤتمرات

٨ - قررت الجمعية العامة، في دورتها الخامسة والستين، تعليق العمل بالمادتين ٦٧ و ١٠٨ من نظامها الداخلي، لتيسير إعلان افتتاح الجلسات وسير المناقشات دون توافر النصاب القانوني الذي تقتضيه هاتان المادتان. كما قررت الجمعية أن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠/٠٠.

٩ - وبما أن هذين التدبيرين قد عززا بقدر أكبر فعالية استخدام موارد خدمة المؤتمرات، يُقترح أن تواصل اللجنة الخاصة اتباع الإجراء ذاته. وينبغي إدراك أنه، وفقا للمادتين المذكورتين، سيظل حضور غالبية الأعضاء لازما لاتخاذ أية قرارات.

(١) A/56/61، المرفق.

(٢) انظر A/65/23، الفصل الأول، الفقرة ٢٨.

المرفق

ألف - المسائل المتعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها خلال عام ٢٠١١

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ٢٩١١ (د-٢٧) ومقررها ٣٧/٤٢١، وقرارها ١١٧/٦٥)	حسب الاقتضاء
العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١١٩/٦٥ وتقرير الأمين العام (A/56/61، المرفق))	حسب الاقتضاء
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل ذات الصلة (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٥)	كبنده مستقل
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١٠٩/٦٥)	كبنده مستقل
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١١٠/٦٥)	كبنده مستقل
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١١١/٦٥)	كبنده مستقل
جزر فوكلاند (مالفيناس) (قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب))	كبنده مستقل
جبل طارق (مقرر الجمعية العامة ٥٢١/٦٥)	كبنده مستقل
الصحراء الغربية (قرار الجمعية العامة ١١٢/٦٥)	كبنده مستقل
كاليدونيا الجديدة (قرار الجمعية العامة ١١٣/٦٥)	كبنده مستقل
توكيلاو (قرار الجمعية العامة ١١٤/٦٥)	كبنده مستقل
ساموا الأمريكية (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
أنغيلا (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
برمودا (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
جزر فرجن البريطانية (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
جزر كايمان (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
غوام (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل
مونتسيرات (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبنده مستقل

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
بيتكيرن (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبند مستقل
سانت هيلانة (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبند مستقل
جزر تركس وكايكوس (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبند مستقل
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (قرار الجمعية العامة ١١٥/٦٥)	كبند مستقل
مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (قرار الجمعية العامة ١١٧/٦٥، الفقرتان ٧ (هـ) و ١٤)	كبند مستقل
امتثال الدول الأعضاء للإعلان ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١١٧/٦٥، الفقرة ٧ (ب))	وضع المسألة في الاعتبار لدى دراسة أقاليم محددة
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١١٦/٦٥)	حسب الاقتضاء
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بشأن بورتوريكو (A/65/23، الفقرة ٢٣)	حسب الاقتضاء
مسألة عقد مجموعة من الاجتماعات خارج المقر (A/AC.109/2010/L.14، الفقرتان ٢ و ٣)	حسب الاقتضاء
مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان (A/AC.109/2010/L.14، الفقرة ١١)	حسب الاقتضاء

باء - برنامج عمل وجدول زمني مؤقتان للجنة الخاصة

تنظيم الأعمال	الخميس، ٢٤ شباط/فبراير (جلسة واحدة)
تنظيم الحلقة الدراسية الإقليمية المقبلة لمنطقة البحر الكاريبي	الخميس ٢٩ آذار/مارس والثلاثاء ١٩ نيسان/أبريل (جلستان)
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	الاثنين - الجمعة، ١٣-١٧ حزيران/يونيه
معلومات مرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	(٥ جلسات)
مسألة إفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم	
مسألة جبل طارق	
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بشأن بورتوريكو: الاستماع إلى مقدمات الطلبات	الاثنين ٢٠ حزيران/يونيه (جلستان)
مسألة الصحراء الغربية	الثلاثاء ٢١ حزيران/يونيه
مسألة كاليدونيا الجديدة	(جلسة واحدة)
مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتيسيرات، وبيستكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الأربعاء، ٢٢ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تمس مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	
مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)	الخميس، ٢٣ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)
مسألة توكيلاو	الجمعة، ٢٤ حزيران/يونيه
تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية للمحيط الهادئ	(جلسة واحدة)
تقرير اللجنة الخاصة: اعتماد التوصيات	